

مادة ٢ - على الوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به
من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ما
صدر بمصر الجمهورية في ٢٠ دیسمبر سنة ١٣٧٣ (٣٠ مارس سنة ١٩٥٤)

قانون رقم ٤٧٦ لسنة ١٩٥٤

باشتراك العمل باحكام القانون رقم ٥٥٠ لسنة ١٩٥٣ بوقف
العمل باحكام المادة ٥ من القانون رقم ٩٨ لسنة ١٩٤٩
شأن الاذاعة المصرية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رئیس اپٹھوریہ

بعد الاطلاع على الاملان الدستوري الصادر في ١ من فبراير سنة ١٩٥٣
من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ٤

٤- الإعلان الدستوري الصادر في ١٨ من يونيو سنة ١٩٥٣

وعل الفاتنون رقم ٩٨ لسنة ١٩٤٩ بشأن الإذاعة المصرية والقوانين
المتعلقة بها

و عمل ما أرتأه مجلس الدولة ٤

، نایاب علی ماعرضه وزیر الارشاد القومي، و موافقة رأى مجلس الوزراء،

مصدر القانون الآتي :

بيان العدل بالحكم القانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٣ المشار

الـ لـ قـاـمـة ٣٠ مـن يـولـيـه سـنة ١٩٥٤